

صلاة الجمعة معطياتها، أحكامها، والروايات المشتركة فيها

باب تخطي الرقاب ما ورد من طريق أهل البيت (عليهم السلام): 1 - في دعائم الإسلام: عن جعفر بن محمد (عليه السلام) أنه قال: «لأن أجلس عن الجمعة أحب إليّ من أن أقعد، حتى إذا جلس الإمام جئت أتخطى رقاب الناس» ([555]). 2 - وفي قرب الإسناد: عن السندي بن محمد، عن أبي البخترى، عن جعفر، عن أبيه؛ أن علياً (عليه السلام) كان يقول: «لا بأس بأن يتخطى الرجل يوم الجمعة إلى مجلسه حيث كان، فإذا خرج الإمام فلا يتخطأَنَّ أحد رقاب الناس، وليجلس حيث يتيسّر...» الحديث ([556]). 3 - وروى القمي عن أبي زر قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من اغتسل يوم الجمعة وأحسن طهوره - إلى أن قال - ولم يتخط رقاب الناس، كان كفارة ما بينه وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام...» الحديث ([557]). وهذا الحديث قد مرّ في باب آداب الجمعة وكونها كفارة، فلاحظ. 4 - قال الشهيد: وقال (صلى الله عليه وآله): «من اغتسل يوم الجمعة، ومسّ من طيب امرأته إن كان لها، ولبس من صالح ثيابه، ثم لم يتخط رقاب الناس ولم يلبس عند الموعظة، كان كفارة لما بينهما، ومن لغا وتخطى رقاب الناس كانت له ظهراً» ([558]).